﴿*وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء: 23]

## ❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

اجتنابُ الشّركِ، وعبادةُ اللهِ وحدَه

لمّا نهى في الآية السّابقةِ عنِ الشّرك باللّه تعالى، وهو الأساسُ في قبول الأعمالِ، وتحقيقِ الإخلاص، وحذَّرَ من أحوال المُشركين، ناسبَ هُنا أن يدعوَ إلى عبادة اللّهِ وحدَه، ثمّ أتبعَهُ بذكرِ ما هو من شعائر الإيمانِ وشرائطِه[1]؛ وهو برُّ الوالدين، فإنَّ التَّوحيدَ شرطُ قبولِ الأعمالِ، والبرَّ تاجُ الأعمال المَقبولة.

## ❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَقَضَىٰ﴾: جذرُ الكلمة هو (قضي)؛ القضاءُ: فَصلُ الأمر قولًا كان ذلك أم فعلًا، وفي هذه الآية قولُه: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾؛ أي: أمرَ بذلك، وقال: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الإسراء: 4]؛ فهذا قضاءٌ بالإعلامِ والفَصلِ في الحُكم؛ أي: أعلَمناهُم وأوحَينا إليهم وحيًا جَزمًا[2]، و(قضي) يدلُّ على إحكام أمرٍ وإتقانِه وإنفاذِه لجهَته، قال تعالى: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [فصّلت: 12]؛ أي: أحكَمَ خَلقَهُنّ، والقَضاءُ: الحُكمُ، قال تعالى في ذكرِ مَن قالَ: ﴿فَٱقْضِ مَآ أَنتَ قَاضٍ﴾ [طه: 72]؛ أي: اصنَعْ واحكُمْ، ولذلكَ سُمّيَ القاضي قاضيًا؛ لأنَّه يُحكِمُ الأحكامَ ويُنفِذُها[3].

2) ﴿يَبْلُغَنَّ﴾: جذرُ الكلمة هو (بلغ)؛ البُلوغُ والبَلاغُ: الانتهاءُ إلى

(1) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 320.
(2) الراغب، المفردات: (قضى).
(3) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قضي).

أقصى المَقصِد والمُنتَهى، مكانًا كان أم زمانًا، أم أمرًا منَ الأمور المُقدَّرَة، مثل قوله تعالى: ﴿بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرۡبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف: 15]، وقوله تعالى: ﴿لَّعَلِّيٓ أَبۡلُغُ ٱلۡأَسۡبَٰبَ ٣٦﴾ [غافر: 36]، ﴿أَيۡمَٰنٌ عَلَيۡنَا بَٰلِغَةٌ﴾ [القلم: 39]؛ أي: مُنتهيةٌ في التّوكيد[1]، وأيضًا بلغتَ المكانَ، إذا أشرفتَ عليه، وإنْ لم تدخلْهُ، فالمشارفَةُ قد تُسمَّى بلوغًا، قال تعالى: ﴿فَإِذَا بَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ﴾ [الطلاق: 2].

3) ﴿ٱلۡكِبَرَ﴾: جذرُ الكلمة هو (كبر)؛ يدلُّ على خلافِ الصِّغرِ، ومنَ البابِ الكِبَرُ، وهو الهَرَمُ[2]، فيُقالُ: فلانٌ كَبيرٌ؛ أي: مُسِنٌّ، وقوله: ﴿إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ﴾، وقال: ﴿وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ﴾ [البقرة: 266]، ﴿وَقَدۡ بَلَغَنِيَ ٱلۡكِبَرُ﴾ [آل عمران: 40][3].

4) ﴿أُفٍّ﴾: جذرُ الكلمة هو (أفف)؛ أصلُ الأُفِّ كلُّ مُستَقذَرٍ، ويُقالُ ذلك لكلِّ مُستَخَفٍّ استِقذارًا له، نحو قوله تعالى: ﴿أُفٍّ لَّكُمۡ وَلِمَا تَعۡبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ﴾ [الأنبياء: 67]، ومنه قيلَ للضَّجَر[4]، و إذا تأفَّفَ من كَربٍ أو ضَجَرٍ، ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾، ويَتأفَّفُ مِنَ الشِّدّةِ تُلِمُّ به، والأَفَفُ الضَّجَرُ[5].

5) ﴿تَنۡهَرۡهُمَا﴾: جذرُ الكلمة هو (نهر)؛ ويدلّ أصله على فتح وإرسال، ومنه النَّهر، وهو الشَّقُّ في الأرض يَسمَحُ بجريان الماء[6]، أو هو الزَّجرُ؛ وهو المنع من فعلٍ أو قَوْلٍ، والنَّهرُ والانتهارُ: الزّجرُ بمُغالَظةٍ[7].

## ❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

القضاءُ في الآية بمعنى الأمرِ، فقد نهى اللّهُ تعالى عنِ الإشراك به نهيًا قاطعًا، وأمرَ أمرًا مُحكَمًا لا يحتملُ النّسخَ بأن لا تعبدوا أحدًا سواه؛ إذ هو الخالِقُ لكُلِّ شيءٍ، والقادرُ على كلِّ شيءٍ، وغيرُهُ مخلوقٌ وعاجزٌ عن فعل شيءٍ إلّا بإذنه سبحانَه، وقوله ﴿وَقَضَىٰ﴾ يفيدُ الوجوبَ القطعيَّ الّذي لا رجعةَ فيه، ثمّ أتبعَ سبحانَه الأمرَ بوحدانيّته، بالأمر بالإحسان

(1) الراغب، المفردات: (بلغ).
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (كبر).
(3) الراغب، المفردات: (كبر).
(4) الراغب، المفردات: (أف).
(5) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (أف).
(6) جبل، المعجم الاشتقاقي المؤصل: (نهر).
(7) الراغب، المفردات: (نهر).

إلى الوالدين، فقال: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾؛ أي: وقضى بأن تحسنوا أيّها المُخاطَبون إلى الوالدين إحسانًا كاملًا لا يشوبُهُ سوءٌ أو مكروهٌ، ثم فَصَّلَ سبحانَه مظاهرَ هذا الإحسان فقال: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾؛ والمعنى: كُنْ مُحسنًا إحسانًا تامًّا بأبويك، فإذا ما بَلَغَ عِندَكَ في رعايتِك وكفالتِك ﴿أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ سنَّ الكِبَرِ والضّعفِ، فلا تَقُلْ لَهُما أُفٍّ؛ أي: قولًا يدلُّ على التَّضجُّرِ منهما، والاستثقالِ لأيِّ تصرُّفٍ من تصرُّفاتِهما، والنّهيُ عن ذلك يدلُّ على المنعِ من سائر أنواع الإيذاءِ قياسًا بطريق الأولى، وقوله: ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾؛ أي: ولا تزجرْهُما عمّا يَتعاطيانه منَ الأفعال الّتي لا تعجبُك، وقوله: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ أمرٌ بالكلام الطّيبِ معهما، بعدَ النّهي عنِ الكلام الّذي يدلُّ على الضّجرِ والقلقِ من فعلهما.

قضاءُ اللهِ بعبادتِه وحدَه سبحانَه

## ❁ الإيضاحُ اللُّغويُّ والبَلاغِيُّ:

### نوعُ الواو ودلالتُها في صدر الآيةِ:

قولُهُ تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾ عَطفٌ على الكلام السّابقِ عَطفَ غَرَضٍ على غَرَضٍ تَخَلُّصًا إلى أعمدةٍ من شَريعَةِ الإسلام بمناسَبةِ الفَذلَكَةِ المُتَقدِّمَةِ؛ تَنبيهًا على أنَّ إصلاحَ الأعمالِ مُتَفَرِّعٌ عن نَبذِ الشِّركِ، أو نجعل الواو استئنافيّةً، وفائدةُ هذا الاستئناف أنّه جعلَ النّهيَ عنِ الشّرك، والأمرَ بعبادة اللّهِ وحدَه، مُتمِّمَين لبعضِهما، فنهى أن يتّخذَ الإنسان إلهًا من دون اللّه، ثمّ أمرَه بعبادة اللّهِ وحدَه، فلا تصلحُ واحدةٌ دون الأخرى، وفي المعنى الكلّيِّ، فالمَعنيان مُتقاربان؛ معنى العطف والاستئناف.

النّهيُ عنِ الشّرك، والدّعوةُ إلى التّوحيد أمران مُتلازِمان

### دلالةُ اختيار لفظة ﴿وَقَضَىٰ﴾:

قضى؛ بمعنى: حتَّمَ، كقولِهِ تعالى: ﴿فَيُمْسِكُ ٱلَّتِى قَضَىٰ عَلَيْهَا ٱلْمَوْتَ﴾ [الزّمر: 42]؛ أي: حتَّمَه عليها، ثمّ يصيرُ الحتمُ بمعانٍ، كقوله:

القضاءُ هو أمرٌ حتميٌّ

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾؛ أي: أمرَ، فمجازُه: أمرَ ربُّك[1]، وهو بمعنى: حَكَمَ وأوجبَ وأمرَ، لا بمعنى القضاء[2]؛ أي: وأمرَ أمرًا مقطوعًا به؛ لأنّه لمّا أمرَ حتَّمَ بالأمر[3]، وقال هُنا: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ﴾، ولم يقُلْ: (وأمرَ ربُّك)، لِما في معنى القضاءِ من دلالة الحتميّةِ الّتي لا يُرجَعُ فيها إلى مَن يُفتي في غير ذلك الأمر.

ويحتملُ أن تكونَ ﴿وَقَضَىٰ﴾ على مَشهورِها في الكلام، ويكون الضّميرُ في قوله ﴿تَعْبُدُوٓاْ﴾ للمؤمنين منَ النّاس إلى يَومِ القيامة[4].

### دلالةُ التّعبير بالماضي:

قضاءُ الله قديمٌ مُقدَّرٌ في عالَم غيبِه

دلَّ الماضي في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ﴾ على الشّيءِ المَقطوعِ في أمره؛ للإشعار بخطورةِ مُخالَفةِ ما قطعَ اللّهُ به، وأنَّه ممّا لا يصحُّ أن يُخالَفَ.

### سرُّ التّعبير بالمُسند إليه مُضافًا:

التّعريضُ بمَن يتّخذُ أربابًا من دون الله

الرّبُّ هو المُربّي والموجِّهُ والمُرشِدُ فهذه صفاتُ الرّبِّ، فاختصرَ هُنا هذه الصّفات بقوله: ﴿رَبُّكَ﴾؛ ولأنّه يمكنُ أن يكونَ للإنسان بحسب المعنى اللّغويِّ ربٌّ غير الله، باعتبار الّذي يُربّيه، ويقومُ على رعايتِه من أبٍ ومُعلِّم، ولكنْ عندما يخاطبُ اللّه ورسولَهُ ﷺ بقوله: ﴿رَبُّكَ﴾؛ إذ ليس لرسولِ اللّه ربٌّ إلّا اللّه سبحانه، فإنْ كانَ للنّاس أربابٌ؛ أي: مُرَبّونَ، فليس لرسول اللّهِ ﷺ إلّا اللّه هو الرّبُّ المُربّي والرّاعي، وهذا من تشريف النّبيِّ ﷺ وتكريمِه في الخطاب.

### مناسبةُ اختيار الرّبوبيّة دون الألوهيّة:

الوالدانِ هما المُربّيان فناسبَ معهما ذكرَ الرّبِّ

الخطابُ للنّبيِّ ﷺ في قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾،

(1) المثنّى، مجاز القرآن، ص: 374.
(2) ابن عجيبة، البحر المديد: 3/ 192.
(3) الدّينوريّ، تأويل مُشكل القرآن، ص: 247.
(4) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 1/ 459.

فاصطفاءُ الرّبوبيّة مع أنّ العبادةَ يناسبُها التّعبيرُ بلفظ الألوهيّةِ؛ للإشعارِ بأنَّ توحيدَ الألوهيّةِ الأصلُ فيه توحيد الرُّبوبيّةِ، فمُقتضى الاعترافِ باللّه ربًّا أن يكونَ الإنسانُ له عبدًا، فهذه الآية دعوةٌ بطريق التَّعريض للمُشركين إلى عبادةِ اللّه تعالى بطريقٍ يعرفونها ويعترفون بها، وليبيّنَ أنّ قضاءَ ربِّك هو القضاءُ النّهائيُّ الّذي ليس بعدَه قضاءٌ أو حُكمٌ، والرّبُّ يُطلَقُ أيضًا على غير اللّهِ، كقولك: ربُّ البيت، وربُّ الأسرة، وربُّ المدرسة؛ لأنّ الرَّبَّ هو المُربّي، فجاءَ بهذا اللّفظِ تعريضًا بالنّاس الّذين اتّخذوا لهم أربابًا من دون اللّه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: 64]، ثمّ لأنّه أوردَ برَّ الوالدين، وهو من عظيم ما يُربَّى عليه الإنسانُ، فمهمّةُ الوالدين الأولى هي التّربيةُ، ومنه يُقالُ: ربُّ الأسرة، وربّةُ البيت، فناسبَ ذكرَ ﴿رَبُّكَ﴾ هُنا.

### سرُّ البدء بالنّهي عن عبادة غيرِ الله:

إصلاحُ الاعتقاد مُـقـدَّمٌ على إصلاحِ العملِ

ابتدأتِ الآيةُ بالنّهي عن عبادة غيرِ اللّه تعالى؛ لأنّ ذلك هو أصلُ الإصلاح، ولأنّ إصلاحَ التّفكير مُقدَّمٌ على إصلاح العملِ، إذ لا يُشاقُّ العقلُ إلى طلب الصّالحاتِ إلّا إذا كانَ صالحًا[1]، وإصلاحُ العلاقة باللّه مُقدَّمٌ على إصلاح العلاقاتِ بغير اللّه، مهما بلغَت منازلُهم عند العبدِ وعند ربِّه، كما أنَّه ابتُدِئَ هذا التّشريعُ بقوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ بذكر أصلِ الشّريعةِ كلِّها، وهو توحيدُ اللّه؛ لأنَّه تَمهيدٌ لِما سَيُذكَرُ بعدَهُ مِنَ الأحكام[2].

### فائدةُ الانتقال مِنَ المُفرد إلى الجمع:

الإنسانُ مأمورٌ بالعبادةِ باعتبارِه الذَّاتيّ، وباعتبارِه الجمعيّ

و(أن): مُفسّرَة، أو مَصدريّة؛ أي: بأنْ لا تَعبدوا"[3]، وجيءَ بخطاب الجماعةِ في قوله: ﴿أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾؛ لأنّ النّهيَ يتعلَّقُ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 67.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 66.
(3) ابن عجيبة، البحر المديد: 3/ 192.

بجميع النّاس، وهو تعريضٌ بالمُشركين، فالتفتَ الخطابُ مِنَ المُفرد إلى الجمع، "والخطابُ في قولهِ: ﴿رَبُّكَ﴾ للنّبيّ ﷺ كالّذي في قوله قَبلُ: ﴿مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ﴾، ويجوزُ أن يكونَ لغير مُعيَّنٍ؛ فَيَعُمّ الأُمّةَ[1].

### نكتةُ استعمال أسلوب القصرِ:

التّخليةُ مُقدَّمةٌ على التّحلية

جيء بأسلوب القصرِ في قوله تعالى: ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ نفيًا استغراقيًّا لكلِّ معبودٍ سواه سبحانَه، ففيه إبطالٌ لكلِّ عبادةٍ موجودةٍ في الأرض كلِّها، وتمحيضُ العبادةِ الحقَّةِ للّه وحدَه، فليس المُرادُ الأمرَ بالعبادة للّه تعالى، بل تَخليةَ القلوبِ من مَعبوداتٍ سوى اللّه، فالتّخليةُ مُقدَّمةٌ على التَّحلية.

### سرُّ التّعبير بالمقصور عليه ضميرًا:

القاضي بالعبادةِ هو الإلهُ الحقُّ

قال: ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ دون أن يقولَ: (ألّا تَعبدوا إلّا اللّه) لتقدُّمِ ذكرِ (ربّك) عليه؛ فجاء الإضمارُ لموافقةِ مُقتَضى الظّاهر والحال، وليعلمَ أنّ ربَّك القاضي بالعبادةِ هو إلهُك سبحانَه، ولو أظهرَ فقال: (وَقَضَى رَبُّكَ أَلّا تَعْبُدوا إلّا اللّه) لشكّكَ المُعارضون أنّ اللّهَ هو غيرُ ربِّك.

### مناسبةُ عطف برِّ الوالدين على توحيد الله:

المُوجِدُ الحقيقيُّ هو اللّه تعالى، والوالدان السّببُ الظّاهرُ

عطفتِ الآيةُ الأمرَ ببرِّ الوالدين على عبادة اللّهِ سبحانَه، فنبّهَ ابتداءً على عظيم إنعام اللّهِ تعالى المُقتضي للشّكر، ثمّ نبّهَ بعد ذلك على عظيم نعمةِ الوالدين[2]، ولذلك أوجهٌ مِنَ المناسبة وهي:

**الأوّل**: السّببُ الحقيقيُّ لوجود الإنسانِ هو تخليقُ اللّه تعالى وإيجادُه، والسّببُ الظّاهريُّ هو الأبوان، فأمرَ بتعظيم الخالِقِ، ثمّ أتبعَه بالأمر بتعظيم الوالدين.

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 67.
(2) الكيا الهرّاسيّ، أحكام القرآن: 4/ 253.

**الثّاني**: الاشتغالُ بشكر المُنعِم واجبٌ، ثمّ المُنعِمُ الحقيقيُّ هو الخالِقُ ﷻ، وقد يكونُ أحدٌ منَ المَخلوقين مُنعِمًا عليكَ، وشكرُهُ أيضًا واجِبٌ لقولِه ﷺ: "مَنْ لم يشْكرِ النّاسَ لم يشكُرِ اللّه"[1]، وليسَ لأحدٍ منَ الخلائق نِعمةٌ على الإنسان مِثلَ ما للوالدَين[2].

### غرضُ تقديم المجرور:

قولهُ تعالى: ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ مُتعلِّقٌ بقوله: ﴿إِحۡسَٰنًا﴾، وقُدِّمَ ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ على ﴿إِحۡسَٰنًا﴾ اعتناءً واهتمامًا بهما[3].

### نوعُ الباء ومعناها:

الباءُ في قوله: ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ إمّا أن تكونَ للتّعدية[4]، "قال الحَوفيُّ: الباءُ مُتعلِّقةٌ بـ﴿وَقَضَىٰ﴾، ويجوزُ أن تكونَ مُتعلِّقةً بفعلٍ محذوفٍ تقديرُه: وأوصى بالوالدين إحسانًا، و﴿إِحۡسَٰنًا﴾ مَصدرٌ؛ أي: تُحسِنوا إحسانًا، وأحسنَ وأساءَ يتعدّى بـ (إلى) وبـ (الباء)، قال تعالى: ﴿وَقَدۡ أَحۡسَنَ بِي﴾ [يوسف: 100][5]، وإمّا أن تكونَ الباءُ للإلصاقِ، وفائدتُها الدّلالةُ على إلصاق فعلِ الإحسانِ بهما، فيدلُّ على دوام الإحسانِ لهما.

إحسانُ الولد يجبُ أن يكونَ لَصيقًا بالوالدين على الدّوام

### نوعُ التّعريف في ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾:

التّعريفُ في ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ﴾ للاستغراقِ باعتبارِ والِدَيْ كلِّ مُكَلَّفٍ ممّن شملَهُمُ الجمعُ في قوله: ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ﴾[6]، فاستغرقَ التّعريفُ كلَّ والدين موجودين مهما كانت أحوالُهما إيمانًا أو كفرًا، غنىً أو فقرًا.

### نكتةُ اختلاف التّعبير بين المأمورات:

اختلفَ التّعبيرُ بالأمر ببرِّ الوالدين عنِ الأمر بالعبادةِ، فانتصبَ

برُّ الوالدين عُرفٌ مُستقرٌّ في عقول المُخاطَبين وقلوبِهم

(1) التّرمذيّ، سنن التّرمذيّ، باب ما جاء في الشّكر لِمَن أحسنَ إليك، رقم الحديث: (1955): 3/ 403.
(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 321 - 322.
(3) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 323، وأبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 35.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 67.
(5) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 34.
(6) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 67.

﴿إِحۡسَٰنًا﴾ مصدرًا نائبًا عن فعل أمرٍ محذوفٍ، والتّقدير: (وأحسِنوا إحسانًا بالوالدين)، كما يقتضيه العطفُ على ﴿أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾؛ أي: وقضى ربُّك إحسانًا بالوالدين[1]، وقد خرجَ الأمرُ هُنا إلى معنى الوجوب، ونكتةُ ذلك المغايرةُ بين الأمرِ بالتّوحيد، والأمرِ بالإحسان إلى الوالدَين، فالأولى قامَت على التّخلية قبلَ التّحلية، والأخرى قامَت على التَّذكير بما هو مُعترَفٌ به، ثابتٌ في قلوبِ المُخاطَبين وعقولِهم.

### غرضُ التّنكير ﴿إِحۡسَٰنًا﴾:

قال: ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنًا﴾ بلفظ التّنكير؛ لأنّ التَّنكيرَ هنا يدلُّ على التّعظيم؛ والمعنى: وقضى ربُّك أنْ تُحسِنوا إلى الوالدين إحسانًا عَظيمًا كاملًا؛ وذلك لأنَّه لمّا كانَ إحسانُهُما إليكَ قد بلغَ الغايةَ العَظيمةَ وجبَ أن يكونَ إحسانُك إليهما كذلك، ثمَّ على جميعِ التّقديراتِ فلا تحصُلُ المكافأةُ؛ لأنّ إنعامَهُما عليكَ كانَ على سبيل الابتداءِ، وفي الأمثال المَشهورةِ أنَّ البادِيَ بالبِرِّ لا يُكافَأُ[2].

أعظمُ إحسانٍ عرفَه البشرُ بعدَ التّوحيد الإحسانُ إلى الوالدَين

### توجيهُ تخصيص حالة الكِبَرِ بالذِّكر:

قولُه تعالى: ﴿إِمَّا يَبۡلُغَنَّ عِندَكَ ٱلۡكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا﴾؛ فخصَّ هذه الحالةَ بالذّكر، وهي حالةُ حاجتِهما إلى برِّه لتغيُّرِ الحال عليهما بالضّعف الشّديد بسبب الكِبَر، فألزمَ في هذه الحالة من مُراعاة أحوالِهما أكثرَ ممّا ألزمَ من قَبلُ؛ لأنّهما قد صارا في هذه الحالةِ كَلًّا عليه، فيحتاجان إلى أن يليَ من أمرِهما للضّعف النّازلِ منهما، ما كان يحتاجُه هو في صِغرِه، فذلك معنى تخصيصِ هذه الحالةِ بالذّكر، ليُبيّنَ ما يَلزمُ من مزيد البِرِّ والتّعاهُدِ، وما يتّصلُ بخدمةٍ وإنفاقٍ[3].

حاجةُ الوالدين في الكِبَرِ إلى رعايةِ الأبناء أشدُّ

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 67.
(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 323.
(3) الكيا الهرّاسيّ، أحكام القرآن: 4/ 253.

### توجيهُ استعمال أسلوبِ الشّرط:

اشـتراطُ الكِبَرِ بالنَّهي عنِ التّأفُّف باعتبارِ توقُّعِه لا باعتبارِ خصوصِه

معنى الشّرط أن يقعَ الشّيءُ لوقوع غيرِه، فيتوقَّفُ الثّاني على الأوّل[1]، و﴿إِمَّا﴾ مُكوَّنةٌ من (إن) الشّرطيّة، دخلَت عليها (ما) المُؤكِّدةُ، وقوله: ﴿فَلَا تَقُل﴾ جوابها[2]، وهو هُنا لمُجرَّد اقتران الشّرطِ بالجواب؛ لأنّ عليه ألّا يقولَ لهما ﴿أُفٍّ﴾ حتّى وإن لم يبلُغا الكِبَرَ، ولم يكنْ فارقُ السّنّ بينَهما كبيرًا، وخُصِّصَت هذه الحالةُ لحاجتِهما إليه احتياجًا خاصًّا؛ والمعنى: إنْ يبلُغْ أحدُ الوالدين، أو كِلاهُما حدَّ الكِبَرِ، وهُما عندك؛ أي: في كفالتِكَ، فَوَطِّئ لَهما خُلُقَكَ ولَيِّنْ جانبَكَ[3].

### سرُّ التّعبيرِ بـ(إنْ) الشّرطيّة دون (إذا):

بلوغُ الوالدين حالةَ الكِبَرِ عند ولديهما ليسَ بلازمٍ في الواقع

"وممّا ضِمنَ معنى الشّرطِ (إذا) وهي كـ (إن)، ويفترقان في أنّ (إنْ) تُستعمَلُ في المُحتمَلِ المَشكوكِ فيه، وتكونُ (إذا) للجزم، فوقوعُه إمّا تحقيقًا نحو: إذا طلعَتِ الشّمسُ كان كذا أو اعتبارًا"[4]، فاستعملَ (إنْ) الشّرطيّة؛ لأنّه قد لا يبلغُ الكِبَرَ كِلا الوالدين أو أحدُهما عند بعضِ المُخاطَبين، فأتى بأداة الشّرطِ الدّالّةِ على الاحتمال.

### غرضُ التّوكيد:

المَشقَّةُ النَّفسيَّةُ يدفعُها توكيدُ المعاني وتحقيقُ الدّلالات

قولُه تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾، فـ ﴿إِمَّا﴾ لَفظةٌ مُرَكَّبةٌ من لَفظتين: (إنْ) و(ما)؛ أمّا كلمةُ (إنْ) فهي للشّرط، وأمّا كلمةُ (ما) فهي أيضًا للشّرط، كقوله تعالى: ﴿۞مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ﴾ [البقرة: 106]، فلمّا جَمَعَ بين هاتَين الكَلمتين أفادَ التّأكيدَ في مَعنى الاشتراط[5]، فـ ﴿إِمَّا﴾ هي الشّرطيّةُ زيدَت عليها (ما) توكيدًا لها، ولذلك دخلَتِ النّونُ المُؤكِّدةُ في الفعل ﴿يَبْلُغَنَّ﴾[6]،

(1) المُبرّد، المقتضب: 2/ 46.
(2) ابن عجيبة، البحر المديد: 3/ 192.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 68.
(4) الزّركشيّ، البرهان: 2/ 360.
(5) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 20/ 323.
(6) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 35.

فتوكيدُ ذلك البلوغ للكِبَر لواحدٍ منهما، أو كليهما يَفرِضُ عليك تغييرَ أسلوبِك في التّعامُلِ معهما ليكونَ على أفضلِ وجهٍ وأتمِّه، وبأكملِ طريقةٍ، "كأنّه قيلَ: إنّ هذا الشّرطَ ممّا سيقعُ ألبتّةَ عادةً، فليكُنْ هذا الجزاءُ مُرتَّبًا عليه، وإلّا فالتّقريرُ والتّأكيدُ ليس يليقُ بالشّرط الّذي مَبناهُ على تردُّدِ الحُكم"[1].

### دلالةُ التّعبير بالمضارع وتوكيدِه:

التّعبيرُ بالمضارع ﴿يَبْلُغَنَّ﴾ يدلُّ على التَّجدُّد مع الزّمن؛ أي: أنّك ستُراقِبُ بلوغَ كلِّ واحدٍ منها مع الزّمن، فكلّما تقدَّمَ الزّمانُ زادَ بلوغُهما في كِبرِهما، وزادَ احتياجُهم إلى المُعين، فأكَّدَ بالنّون ليزدادَ مع الزّمن توكيدُ الوصيّةِ على المُخاطَب.

### دلالة التثنية في المضارع على قراءة ﴿يَبْلُغَنِّ﴾:

قَرَأَ حَمزَةُ والكسائيُّ وخلف العاشر: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنِّ﴾ على الاثنَين، وحجّتُهما أنّ الوالِدين تقدَّمَ ذكرُهُما في قولِه تعالى: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ فأخرجا الفعلَ على عددِهما مُثنًّى، فمَنْ أثبتَ الألفَ جَعَلَها ضميرًا للوالدين، وكنايةً عنهما لتَقدُّمِهما، فيرتَفع ﴿أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ في ذلك بأنْ يكونَ بَدَلًا مِنَ الضَّمير في ﴿يَبْلُغَنِّ﴾، وقرأ الباقونَ ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ﴾ على واحد[2]، وحجَّتُهم أنَّ الفعلَ إذا تقدَّمَ لم يُثَنَّ، وَلم يُجمَعْ، ويرتفع ﴿أَحَدُهُمَآ﴾ بفعلِه، وهو ﴿يَبْلُغَنَّ﴾[3]، ويكون ﴿أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾ بدلًا من ألفِ المُثنّى تنبيهًا على أنّه ليسَ الحُكمُ لاجتماعِهما فَقَط، بل هو لِلحالَتَين على التّوزيع[4].

التّساوي في وجوب رعايةِ الأبوين بوجود أحدِهما أو كِلَيهما

### غرضُ تقديم الظَّرف:

أفادَ تقديمُ الظَّرف في قوله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ﴾

الابنُ عندَ والديه في الصِّغر، ومُقتَضى العدلِ أن يكونا عندَه في الكِبَر

(1) النّيسابوريّ، غرائب القرآن: 4/ 339.
(2) ابن الجزري، النشر: 2/306.
(3) ابن خالويه، الحجّة في القراءات السّبع، ص: 216، وابن زنجلة، حجّة القراءات، ص: 399.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 69.

تخصيصَ المُخاطَب؛ وهو الابنُ بما يجبُ أن يستشعرَهُ في كلِّ وقتٍ وحين، وهما يَجلسان عندَه، بعد أن كانَ يعيشُ في أكنافِهما، كما أنّ من فوائد هذا التّقديم أنّ الكِبَرَ أمرٌ نسبيٌّ، إذ لا يُعتدُّ بسنٍّ مُحدَّدٍ له، ومِن ثمّ فإنّ الآيةَ قد قيَّدَت بلوغَ الكِبَرِ كونه عند المُخاطَب ﴿عِندَكَ﴾، وكأنّها بهذا القيدِ قد وَكَّلَت إلى الابن بتقديرِهِ هو وبإحساسِه تجاه والديه أن يُحدِّدَ هذا الأمرَ، فيعلمَ حاجةَ كلِّ واحدٍ منهما إليه، مع مرور الزّمنِ وتقدُّمِهما في السِّنِّ، ونبَّهَت على ذلك كلِّه بتقديم الظَّرف ﴿عِندَكَ﴾.

### سرُّ إضافة الظَّرف إلى ضمير المُخاطَب:

بناءُ قيمةِ الشُّعور بالمسؤوليَّة تجاه الوالدين مُعينٌ على البِرِّ

إضافةُ الظّرف إلى ضمير المُخاطَب ﴿عِندَكَ﴾ له فوائدُ عدّةٌ في سياق الآيةِ منها: لفْتُ نظرِ الابنِ إلى عِظم المسؤوليّةِ الّتي تُلقَى على عاتقِه تجاهَ أبويه عند الكِبَرِ، فإنّ الأبوين أمانةٌ كبيرةٌ عندَه، والخطابُ لكلِّ ابنٍ على الانفراد، كأنَّه هو المُخاطَب دونَ غيرِه، وقد بلغا مِنَ الضّعف والشّيخوخة إلى أنْ غدا كلٌّ منهما يعيشُ في كنفِه، وفي ظلال عطفِه ورعايتِه، بعد أن كان هو الّذي يعيشُ في كنفَيهما، وفي ظلال عطفَيهما ورعايتَيهما[1]، فتثيرُ هذه الكلمةُ كوامنَ الرّحمة في أعماق الإنسان، وتسمو به إلى أعلى درجات الاهتمام والمسؤوليّةِ، وما ذاك إلّا فضلُ اللّه عليه أن خوّلَه رعايةَ والديه عندَ بلوغِهما الكِبَرَ، أحدِهما أو كليهما.

### نكتةُ إيثار ضمير المُفرد في الخطاب:

كلُّ ابنٍ مسؤولٌ عن والديه مسؤوليَّةً كاملةً

توحيدُ ضمير الخطاب في قوله: ﴿عِندَكَ﴾؛ للاحتراز عنِ التباس المُرادِ، فإنَّ المَقصودَ نهيُ كلِّ أحدٍ عن تأفيفِ والديه ونهرِهما[2]، ثمّ إنّ إيثارَ ضمير المُفردِ ﴿عِندَكَ﴾ دون ضمير الجمعِ؛ لأنّه خطابٌ

(1) ياسوف، جماليّات المفردة القرآنيّة، ص: 306.
(2) ابن عجيبة، البحر المديد: 3/ 192.

يَختصُّ بمَن له أبوانِ من بينِ الجماعةِ المُخاطَبين، فكان الإفرادُ أنسبَ به، وإنْ كان الإفرادُ والجمعُ سواءً في المَقصود؛ لأنّ خطابَ غَيرِ المُعيَّنِ يُساوي خطابَ الجمعِ[1].

### سرُّ تقديم ﴿أَحَدُهُمَآ﴾ على ﴿كِلَاهُمَا﴾:

أعـظـمُ أنـواع الاحـتـيـاجِ لدى الـوالـديـن عند الـكِـبَر يـكـونُ في الحالة النَّفسيَّة

وجهُ تقديم ﴿أَحَدُهُمَآ﴾ على ﴿كِلَاهُمَا﴾ دون جمعِهِ ابتداءً بأن يُقالَ: (إمّا يبلغانِّ عندك الكِبَر كلاهما)، أو أن يبدأ بالاثنين، ثمّ يَعطِفَ عليه الواحدَ بأن يُقالَ: (كلاهما أو أحدهما)، هو الاهتمامُ بتخصيص كلِّ حالةٍ من أحوال الوالدين بالذّكرِ، ولم يَستَغنِ بحالةٍ عنِ الأخرى؛ لأنّ لكُلِّ حالةٍ بَواعِثَ على التّفريط في واجِبِ الإحسان إليهما[2]، كما أنَّ فيها مراعاةً للواقع، وتعدُّدَ الأبناء، فحالةُ الكِبَرِ ندرَ أن يصلَها الأبوان، وهما في أتمِّ الاحتياجِ لابنهما؛ لأنَّ الأبوين يتساعدان نفسيًّا وبدنيًّا في حالةِ الكِبَرِ، فإذا انفردَ أحدُهما عنِ الآخر زاد احتياجُه لأبنائه ولا سيّما في الحالة النَّفسيَّة، ولذلك أفردَ ذكرَ ﴿أَحَدُهُمَآ﴾، ثمّ عَطَفَ عليه الحالةَ الثّانيةَ، وهي الأقلُّ وجودًا في الواقع وفي الاحتياج.

### سرُّ التّعبير بالمعطوف مُضافًا ﴿كِلَاهُمَا﴾:

(كِـلا) معناها التّثنية، ولفظُها مُفرَدٌ

كلا وكلتا هما توكيدُ الاثنين، وفيهما معنى الإحاطةِ، ولهذا قال الرّاغبُ هي في التّثنية كـ (كُلٍّ) في الجمع، ومفردُ اللّفظِ مُثنّى المعنى، عبَّرَ عنه مرّةً بلفظه، ومرَّةً بلفظ الاثنين اعتبارًا بمعناه، قال تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا﴾، فلا خلافَ أنّ معناها التّثنيةُ، واختُلِفَ في لفظها بين الإفراد والتّثنية، والصّحيحُ الأوّلُ، لِعودِ الضّميرِ إليها مُفردًا في قوله: ﴿كِلْتَا ٱلْجَنَّتَيْنِ ءَاتَتْ أُكُلَهَا﴾ [الكهف: 33]، فالإخبارُ عن ﴿كِلْتَا﴾ [الكهف: 33] بالمُفرد دليلٌ على

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 68.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 69.

أنّها مُفردٌ، ولو كان مُثنًّى لقالَ: (آتَتا)، ودليلُ إضافتها إلى المُثنّى في قوله: ﴿أَحَدُهُمَآ أَوۡ كِلَاهُمَا﴾، ولو كانَ مثنًّى لم يَجزْ إضافتُه إلى التَّثنية؛ لأنّه لا يجوزُ إضافةُ الشّيءِ إلى نفسه[1].

### غرضُ النّهي عنِ التَّأفُّف:

الضَّجرُ مُحرَّمٌ مع الوالدين، ولا يَمتثلُ إلّا المُحسِنُ

دلَّ قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ﴾ على وجوب الصَّبرِ عليهما، فلا يَتبرَّمُ ولا يَضجَرُ، فإنّ العادةَ جاريةٌ في المُتَضَجِّر عند الأمرِ أنْ يقولَ: ﴿أُفّٖ﴾، فبيَّنَ اللّهُ سبحانَه تَحريمَ هذا القَدرِ مِنَ التَّبرُّم على الولدِ عند ضَعفِ الوالدين وحاجَتِهما إلى برِّه[2]، ومع أنّها أقصرُ الكلمات حرفًا إلّا أنّ فيها معنى التَّضجُّرِ والملل من رعاية الوالدين، وحسبُها ذلك أذىً وتجاوزًا في حقِّهما، ثمّ ما لذلك من أثرٍ سيّئٍ عليهما وعلى نفسَيْهِما.

### غرضُ تقديم الجارِّ والمجرورِ على لفظ ﴿أُفّٖ﴾:

دفعُ توهُّمِ حُرمةِ التَّضجُّر عُمومًا

في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفّٖ﴾ قدَّمَ الجارَّ والمجرورَ للاهتمام واختصاصِ النَّهي بهما، ولبيانِ أنَّهما المَقصودان بالرِّعاية والعناية، ولِما في هذا التّقديم من لطفِ الإيقاعِ، بخلاف لو قالَ: (فلا تقل أفٍّ) فقد يُفهَمُ منه النَّهيُ عنِ الضَّجر عُمومًا.

وفحوى الخطابِ ما يُعقلُ عند الخطابِ لا بلَفظِهِ، ودلَّ هنا على المَنعِ، فكلُّ ما هو فوقَ كلمة ﴿أُفّٖ﴾ ممّا له أثرٌ مُؤذٍ عليهما داخلٌ في معناها[3].

### نكتةُ اختيار لفظ ﴿أُفّٖ﴾:

كلمةُ (أفٍّ) كالخليّةِ الفاسدةِ في جسد التَّواصُلِ

كلمة ﴿أُفّٖ﴾ فيه لغاتٌ كثيرةٌ أشهرُها كلُّها؛ ضَمُّ الهمزةِ وتشديدُ الفاء[4]، وجَعَلَ اللّهُ تعالى هذه اللّفظةَ مثالًا لجميع ما يمكنُ أن يُقابِلَ

(1) الزّركشيّ، البرهان: 4/ 326.
(2) الكيا الهرّاسيّ، أحكام القرآن: 4/ 253.
(3) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 61.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 15/ 70.

به الآباءَ ممّا يَكرَهونَ، فلَم تُرَدّ هذه في نفسِها؛ وإنّما هي مِثالٌ للأعظم منها والأقَلِّ، فهذا هو مفهومُ الخطابِ المَسكوتِ عنهُ، حُكمُهُ حُكمُ المَذكور[1].

### بلاغةُ التَّرقّي في الإيصاء بالوالدين:

النَّهيُ عنِ اقتراف الصَّغائرِ مُقدِّمةٌ للأمر بالمَكارم

لمّا نهى اللّهُ تعالى أن يقولَ الابنُ لوالديه ﴿أُفٍّ﴾، وهو ما مدلولُه (أتَضَجَّرُ منكُما)؛ ارتَقى إلى النّهي عَمّا هو من حيثُ الوضعُ أشدُّ من ﴿أُفٍّ﴾، وهو نَهرُهُما، وإنْ كانَ النَّهيُ عن نهرِهما يدلُّ عليه النّهيُ عن قول ﴿أُفٍّ﴾؛ لأنّه إذا نهى عنِ الأدنى كان ذلك نَهيًا عنِ الأعلى بجهة الأوْلى؛ والمعنى: ولا تَزجُرهُما عَمّا يَتعاطَيانِه ممّا لا يُعجِبُكَ، ثمّ ارتقى إلى أمرِه بالإحسان إليهما بالقول الكريم فقال: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ بدلَ قولِ ﴿أُفٍّ﴾ ونَهرِهما؛ أي: جامِعًا للمَحاسِنِ مِنَ البِرِّ وجَودةِ اللّفظ[2].

### غرضُ عطفِ النّهي على النَّهي:

لـغـةُ الجسم يجب أن تكونَ بكمال الأدب والرِّقَّةِ

الانتهارُ هو إظهارُ الغضب في الصَّوت واللَّفظِ، و(القول الكريم) هو القولُ الجامِعُ للمَحاسن؛ مِنَ اللّين، وجودةِ المعنى، وتَضَمُّنِ البِرِّ[3]، وعَطَفَ النّهي بقوله: ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا﴾ بعد أنْ قال: ﴿فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ﴾؛ وذلك للانتقال مِنَ التَّضجُّر اللّفظيِّ، إلى التَّضجُّر السّلوكيِّ، فإنَّ النَّهرَ هو الزَّجرُ، فيُصاحِبُه اللّفظُ والصّوتُ ولغةُ الجسم، وإيماءاتُ الوجه، فهو مِن عطفِ العامِّ على الخاصِّ.

### بلاغةُ المقابلةِ في عطفِ الأمر على النَّهي:

الانتقالُ مِنَ النَّهي عنِ القول القبيح إلى الأمر بالقول الكريمِ

اختارَ النَّظمُ الكريمُ الأمرَ بالقول الكريم في قوله تعالى: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ دون أن يقولَ: (وأكرمهما بالقول)؛ ليُقابِلَ النَّهيَ

(1) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 1/ 459.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 36.
(3) ابن عطيّة، المحرّر الوجيز: 1/ 459.

عن قول ما يُفيدُ التَّأفُّفَ، ويأتي التّعبيرُ بالأمر بلفظ ﴿وَقُل﴾ ليدلَّ على الوجوبِ، وتمامِ ما قد وَقَعَ على الابن البارِّ بوالديه، وأنْ لا يُسمعَهما إلّا من طيّبِ القولِ وجميلِ الكلامِ، فقولُه: ﴿وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ انتقلَ مِنَ النّهي عنِ القولِ القبيحِ إلى الأمر بالقول الكريم.

وأفادَتِ المُقابلةُ شمولَ جميع الفضائلِ مِنَ الأقوال، فنهى عن سيّئِها في الأولى، وأمرَ بكريمِها في الثّانية، وهذه مِن أوجزِ الوصايا وأشملِها للأبناء.

**غرضُ تقديم المجرور:**

قُدِّمَ المجرورُ ﴿لَّهُمَا﴾ على المفعول ﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾ للاهتمام بالمُتقدِّمِ، كأنَّه قال: خُصَّهما بالأقوال الكريمة الجميلةِ، اللّائقةِ بمَقام الوالدين، مُشعِرًا إيّاهما بأنّهما في أعلى درجات العِناية والرّعاية، كأنَّه لا يوجِّهُ القولَ لأحدٍ إلّا لهما، وهذا لا يُفيدُه لو كان النَّظمُ: (وقُلْ قولًا كريمًا لهما).

لا يُقدَّمُ على تكريم الوالدين أحدٌ في الوجود

**دلالةُ التّعبير بالمفعول المُطلَق، وتقييده بالصّفة:**

عَبَّرَ بالمَفعول المُطلَقِ ﴿قَوْلًا﴾ لتوكيد فعلِ القولِ المَوصوفِ بالكرم؛ وبيانِ طبيعةِ القول الكريم، وأنَّه مَحبوبٌ عندَهما، لذا وَجَبَ أن يكونَ حاضرًا في كلِّ الأحوال والأوقات.

حضورُ القولِ الكريمِ مع الوالدين في جميعِ الأحوالِ

وقَيَّدَ المفعولَ بصفة الكرم، لِما يقتضيه مَقامُ الوالدين مِنَ الرّعايةِ والكرامةِ، فهما أعظمُ مَن يستحقُّ الكرمَ والإحسانَ، ومعنى ﴿قَوْلًا كَرِيمًا﴾؛ أي: جميلًا كما يقتضيه حُسنُ الأدب؛ كأنْ تقولَ: يا أبَتاهُ يا أُمّاهُ[1].

## ❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

**الحُكمُ والقَضاءُ:**

يقتضي القَضاءُ فصلَ الأمر على التَّمام، من قولك: قَضاهُ؛ إذا

(1) أبو حيّان، البحر المحيط: 7/ 36.

**القضاءُ حكمٌ قاطِعٌ في الأمر، والحُكمُ أعمُّ منه، ويَغلبُ استعمالُه في الخصومة**

أتمَّه، وَقطَعَ عملَه، ومنه قولُه تعالى: ﴿ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا﴾ [الأنعام: 2]؛ أي: فَصَلَ الحُكمَ بِهِ، وقولُه: ﴿وَقَضَيۡنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ [الإسراء: 4]؛ أي: فَصلْنا الإعلامَ بِهِ، وقالَ تعالى: ﴿قَضَيۡنَا عَلَيۡهِ ٱلۡمَوۡتَ﴾ [سبأ: 14]؛ أي: فَصلْنا أمرَ مَوتِه، وقوله: ﴿فَقَضَىٰهُنَّ سَبۡعَ سَمَٰوَاتٖ فِي يَوۡمَيۡنِ﴾ [فصّلت: 12]؛ أي: فَصَلَ الأمرَ بِهِ[1].

والحُكمُ يقتضي المَنعَ عَنِ الخُصومَة، مِن قَولك: أحكمتُهُ إذا منعتُهُ، ويجوزُ أن يُقالَ: الحُكمُ فصلُ الأمرِ على الأحكام، بِما يَقتَضيهِ العقلُ والشَّرعُ؛ فإذا قيلَ: حُكمٌ بالباطِلِ؛ فَمعناه أنّه جعَلَ الباطِلَ مَوضِعَ الحقِّ، ويُستَعملُ الحُكمُ في مَواضِعَ لا يُستَعملُ فيها القَضاءُ؛ كقولِك: حُكمُ هذا كَحُكم هذا؛ أي: هما مُتماثِلان في السَّبَبِ أو العِلَّة، أو نحو ذلك، وأحكامُ الأشياءِ تَنقَسِمُ قسمَين: حُكمٌ يُرَدُّ إلى أصلٍ، وحُكمٌ لا يُرَدُّ إلى أصلٍ؛ لأنَّهُ أوّلٌ في بابِه[2].

(1) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 190.
(2) العسكريّ، الفروق اللّغويّة، ص: 190.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الثامن والعشرون،
سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة
---
227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 28 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-25-8
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 28 : المجلد الثامن والعشرون، سورة الإسراء من الآية 06 إلى الآية 77.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث
---
الترقيم الدولي : 978-9948-768-25-8
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9844230 بتاريخ 2024/11/05م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»